التوفيق

مقدمة

يعد التوفيق احدى الاليات السلمية التي تعتمدها الدول لتسوية النزاعات الدولية بطرق ودية بعيدًا عن تصعيد الصراع المسلح، وقد أقرت الاتفاقيات الدولية وميثاق الأمم المتحدة التوفيق باعتباره وسيلة تجمع بين الأطراف المتنازعة تحت إشراف جهة محايدة تُعرف بلجنة التوفيق بهدف تقريب وجهات النظر واقتراح حلول ترضي جميع الأطراف.

يتسم التوفيق بمرونته وطبيعته غير الملزمة، وبذلك يُعد التوفيق خيارًا في النزاعات التي تتطلب توازنًا بين الحقوق والنزاعات والمصالح.

01- تعريف التوفيق

يُعرف التوفيق بأنه وسيلة لتسوية المنازعات الدولية تقوم به لجنة تتكون من شخصيات بارزة قد تكون دبلوماسية أو خبراء أو رجال قانون حسب النزاع المطروح بحيث تعد هاته اللجنة تقريرا بعد بحث أسباب النزاع بين الاطراف[01].

كما يُعرف التوفيق بأنه لجنة تتفق عليها الأطراف لتسوية المنازعات، حيث تقوم هذه اللجنة بالاتصال بالأطراف المتنازعة منفردة أو مجتمعة وتضم اللجنة حلولًا تقترحها للنزاع تعرضها على الأطراف والدول المتنازعة. يمكن للأطراف قبول هذه الحلول التي وضعتها لجنة التوفيق أو تعديلها أو رفضها. والحلول التي تضعها تعد حلولًا سياسية وإن كان أصل النزاع قانونيًا، حيث تقرب اللجنة إلى حلول سياسية وجهات نظر وتوازن بين المصالح والأطراف المتنازعة، مطلق بقبول حلول مقترحة من قبل اللجنة لتسوية النزاع أو تعديلها أو رفضها.[02]

التوفيق هو إجراء قانوني تقوم به اللجنة يعينها أطراف النزاع أو إحدى المنظمات الدولية لدراسة النزاع ورفع تقرير يقترح تسوية معينة للنزاع. ولتحقيق هذا الغرض، تقوم اللجنة بتمحيصه والتعرف على موطن الخلل في العلاقات بين الأطراف المتنازعة والبحث عن الحلول الكفيلة بتسوية النزاع ودّيًا وإعادة المياه إلى مجاريها بين هذه الأطراف.[03]

وأسلوب التوفيق حديث العهد، إذ أنه دخل التعامل الدولي في أعقاب الحرب العالمية الأولى، وقد ورد النص على تشكيل العشرات من لجان التوفيق في اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف. وينص بعض هذه الاتفاقيات على تشكيل لجان دائمة تكون في بعض الحالات مخولة حتى في عرض خدماتها على طرفي النزاع دون أن يُطلب إليها القيام بذلك. كما تقضي اتفاقيات أخرى بتشكيل لجان خاصة بعد قيام نزاع فقط. وتضمنت عدد من الاتفاقيات مؤخرًا، وبعضها ذو أهمية كبيرة، بنودًا تقضي بتشكيل لجان توفيق[04].

والتوفيق نوع حديث من أنواع الوساطة وطريق وسط بين التحكيم والقضاء. وقد نبّهت إليه عصبة الأمم في بدء تكوينها، فصادف رواجًا لدى الدول ونُص عليه في كثير من المعاهدات الثنائية. كما أُبرمت بشأنه بعض المعاهدات العامة. وتتولى التوفيق لجان خاصة أطلق عليها اسم لجان توفيق تشبه في تكوينها لجان تحقيق، وتشمل مهمات محاولات فضلا عن تحقيق المسائل التي يقوم عليها النزاع اقتراح حل لهذا النزاع يمكن أن يرتضيه الطرفان المتنازعان. ومن أمثلة لجان التوفيق تلك اللجنة التي كوّنها مجلس الدول العربية بموجب قرار رقم 31 ديسمبر 1972 من كل من الجزائر وسوريا والكويت وليبيا ومصر بقصد تسوية الخلافات التي كانت قائمة بين الشطرين اليمني حول مناطق الحدود. وقد قامت اللجنة بزيارة مدن في 4 أكتوبر 1972، ثم صنعاء في 8 أكتوبر 1972، وأثمرت جهودها عن اتفاق بوقف إطلاق النار وسحب

قوات الطرفين إلى وراء مناطق الحدود. وقد صدر بهذا الاتفاق بيان مشترك وذُيع في وقت واحد في كل من صنعاء وعدن في يوم 13 أكتوبر 1972[07].

02- أنواع التوفيق:

1. **التوفيق الاختياري** :يمثل التوفيق الاختياري القاعدة العامة، يلجأ إليه أطراف النزاع بعد حصول نزاع من أجل إيجاد تسوية لهذا النزاع.

2. **التوفيق الإجباري** :التوفيق الإجباري عبارة عن اتفاق يُبرم قبل حصول خلاف بين أطراف النزاع يقضي باللجوء إلى التوفيق لتسوية ما ينشأ بينهم من نزاعات[08].

03- أمثلة تطبيقية عن التوفيق:

الأمثلة على استخدام التوفيق لحل المنازعات الدولية تكاد تكون نادرة على المسرح الدولي، وقلما استُخدمت إلا بعد الحرب العالمية الثانية. ويمكن تقديم بعض الأمثلة عنها فيما يلي:[09]

خلال الحرب العالمية الثانية وقع نزاع بين فرنسا باسم الهند الصينية وتايلاند حول إعادة الأراضي إلى فرنسا، وهي الأراضي التي قد تنازلت عنها فرنسا دون وجه حق لاسيما في الهند الصينية توسطت اليابان في عرض النزاع على لجنة التوفيق، وعقدت اجتماعًا في واشنطن على أساس اتفاق موقّع بتاريخ 14 ديسمبر 1946، وقررت اللجنة إعادة الوضع إلى ما كان عليه في السابق وقابلت الطرفين المتنازعين للحل المقترح من لجنة التوفيق[10].

النزاع الإيطالي اليوناني بشأن غرق السفينة اليونانية "رولا" بتاريخ 1 أغسطس 1946 قرب جزيرة كورفو. وقد اتفق الطرفان على عرض القضية على لجنة تشكلت لهذا الغرض، وعقدت اللجنة اجتماعًا في لاهاي خلال سنة 1956، وتمت تسوية هذا الخلاف الناشئ عن هذا الحادث البحري تنفيذًا لاتفاقية التوفيق والتسوية القضائية الإيطالية اليونانية[11].